

ان لم يسقط الترتيب **واعلم** انه اذا ترك الصلاة
رجل لزمه قضاؤها وقد معها علي الصلاة
الوقت لان الترتيب بين الغائبة والوقتية
شروط الا انه يسقط بالنسيان وبضييق الوقت
وبكثرة الغوابة فلو صلي فرضا ذكرا ان
عليه صلاة فاينة فسد فرضه والتاسع من
المفسدات العمل الكثير وهو كل عمل لا سكت
الناظر الي المصلي انه ليس في الصلاة وان شك
انه في الصلاة ام لا فهو قليل لا تقصد الصلاة به
وقال بعضهم العمل الكثير كل عمل يعجز بالدين
عرفا وعادة او التكلم اي اذ انكلم المصلي
في الصلاة

في الصلاة بكلام الناس فاسيا او عامدا بشرط
ان يكون مسموعا لنفسه وان لم يصحح الحروف
ولم يسمع الكلام لا تقصد صلته والصحيح
ان المفسد حصول الامرين بتصحيح الحروف
والسماع لا احدهما والمراد من التكلم التلفظ
بجوفين او التزلا الكلام الخوي والعاشر
من المفسدات الاكل والشرب اي ان اكل المصلي
او شرب في صلته عامدا او فاسيا تقصد صلته
لانه عمل كثير ولا يعذر بالنسيان ولا فرق
بين الكثير والقليل حتى لو ابتلع سمسمه من
الخارج تقصد صلته ولو ابتلع ما بقي بين اسنانه

